الحلقة (٢٥)

"هذه الحلقة في مصطلح الحديث"

شروط الحديث الصحيح المختلف فيها:

الشرط الرابع: **اشتراط العدد في الرواية**، حيث قال: القائلون باشتراط العدد، بأن الرواية مثل الشهادة، فكما أن الشهادة تقتضي عدداً من الشهود اثنان أو ثلاثة أو أربعة على حسب الشهادة، فكذلك الرواية، لابد من توفر عدد من الرواة في كل طبقة من طبقات الإسناد، واختلفوا في هذه المسألة على أقوال بينتها لكم فيما مضى، ثم عرّجنا على الرد والإجابة على قول من قال بأنه لا يقبل خبر الآحاد المفرد، وإنما لا يقبل خبر الآحاد إلا إذا كان في كل طبقة من طبقاته أكثر من واحد، فذكرنا ردوداً على هذه الأقوال منها:

١- ما ورد عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحابته رضوان الله عليهم من حثٍ من المصطفى صلى الله عليه وسلم على قبول الحديث ولو كان راويه واحداً، ومن قبول للصحابة رضوان الله عليهم لرواية الواحد وتنفيذهم لمضمونها كما حصل في حادثة قِباء، وفقاً للتفصيل المذكور فيما سبق.

٢- هي ما ذكره الحافظ ابن حجر في حق من اشترط أكثر من واحد، حيث قال: "هذا كلام من لم يُمارس الصحيحين أدنى ممارسة، ويرد هذا القول، وهذا الزعم أول حديث في صحيح البخاري، فإن أول حديث من أحاديث صحيح البخاري، هو حديث (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى) -وقد قدمت لكم فيما مضى في أقسام الحديث وذِكرِ الحديث الغريب أن من أمثلته هذا الحديث، فقال الحافظ رحمه الله- فإنه لم يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عمر، راوٍ واحدٍ فقط، ولم يروه عن عمر إلا علقمة، راوٍ واحد فقط، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، راوٍ واحد فقط، ولم يروه عنه إلا يحيى بن سعيد، أربعة رواة متسلسلون بالتفرد، كل واحد روى عن واحد آخر هذا الحديث، ويعتبر هذا الحديث من أصح الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أشهر الأحاديث عنه عليه الصلاة والسلام، وصحيح البخاري تلقته الأمة بالقبول، ويعتبر كل ما فيه من أعلى درجات الصحة، ومن بينها هذا الحديث الذي يعتبر في علم مصطلح الحديث فرداً ويسمى غريباً، ومع ذلك تلقته الأمة بالقبول، وعُدَّ حديثاً ثابتاً وصحيحاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وبعد أن انتهينا من تعريف الحديث الصحيح وبيان مفرداته وتوضيحها، ومن ذكر الشروط المتفق عليها لكي يكون الحديث صحيحا، والشروط المختلف فيها التي ذكرها أهل العلم لكي يكون الحديث صحيحا عندهم.

هناك عدد من المسائل، فيما يتعلق بعلم مصطلح الحديث :

◈ المسألة الأولى: معنى قول العلماء الحديث صحيح أو صحيح الإسناد.

يصف المُحدِثون الحديث تارة ويحكمون عليه عند النظر في إسناده، فيقولون: **هذا حديث صحيح،** وتارة أُخرى يقولون: **صحيح الإسناد.**

فهل هناك فرق بين هاتين الجملتين؟

نعم هناك فرق بينهما، والعالم بمصطلح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطلق هاتين الجملتين إلا ويُفترض فيه أن يكون عارِفاً لمعناهما، وعالماً بالفرق بينهما.

فإطلاق الحكم على الحديث، بالصحة في قولنا: حديث صحيح، لاشك بأنه أقوى من تقييده بصحة الإسناد، أي بقول: حديث صحيح الإسناد، ولهذا قال العلماء: إن عبارة حديث صحيح الإسناد هي دون عبارة: هذا حديث صحيح المطلقة، لماذا؟ فقول صحيح الإسناد: لا يلزم منه الصحة الشرعية الاصطلاحية التي قدمنا تعريفها المتمثلة بالشروط الخمسة المعروفة، **بل حينما نقول: هذا حديث صحيح الإسناد، فإننا نعني هنا بهذه الجملة توفر ثلاثة شروط من** شروط الحديث الصحيح، وهي:

١. العدالة في الراوي ، ٢.وتمام الضبط منه ، ٣.واتصال الإسناد، **أي أننا نعني صحة الإسناد فقط، ويتمثل هذا بتوفر الثلاثة الشروط المعروفة فيه.**

أما إذا قلنا: هذا حديث صحيح، فحينئذ، لابد أن تتوفر شروط الحديث الصحيح الواردة في الإسناد وأيضاً شروط الحديث الصحيح الواردة في المتن، فلابد أن تتوفر فيه الشروط الخمسة من شروط الحديث الصحيح، سواء منها ما يتعلق بالإسناد (العدالة، تمام الضبط، اتصال السند)، أو ما يتعلق بالإسناد والمتن معاً؛ (عدم العلة، عدم الشذوذ) في هذا الحديث، ومن هنا يتضح الفرق بين الجملتين.

وملخص القول:

قولنا: صحيح الإسناد، قد يصح فيها الإسناد، دون المتن، وذلك لشذوذ أو عِلَّة قادحة فيه، فيكتفي فيه بالنظر في إسناد الحديث.

أما قولنا: حديث صحيح، فحينئذٍ، لابد أن يكون الإسناد والمتن كِلاهما مُشتملين على شروط الحديث الصحيح، ولهذا فإن النظر في قولنا حديث صحيح، لابد أن يكون نظراً تاماً في الإسناد والمتن معاً.

◈ المسألة الثانية: خاض فيها العلماء وتحدثوا فيها، وهي قضية التصحيح والتحسين في كل العصور، سواء كانت في العصور المتقدمة أم المتأخرة لمن تأهل لذلك، فالمسألة هي: "جواز التصحيح والتحسين في كل عصر لمن تأهل لذلك"، فقد ذكر العلماء رحمهم الله تعالى هذه المسألة وتحدثوا عنها بشيء من التفصيل، وتساءلوا فيما بينهم: هل يصح ويجوز للعلماء في كل عصر، وبالذات العُصور المتأخرة، هل يجوز لهم تصحيح وتحسين الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم أنه

يُكتفى بتصحيح وتحسين الأئمة السابقين، فما كان عندهم صحيحاً فهو صحيح، وما كان عندهم حسناً فهو حسن، وما لم يكن عندهم من الأحاديث؛ **فإنه لا يُنظر فيه ولا يعتبر بإسناده؟**

هذه المسألة قد تناولها علماء المصطلح رحمهم الله تعالى، وعند نظرهم فيها نظراً متعمقاً اختلفوا في مسألة التصحيح والتحسين في العصور المتأخرة بالذات لمن تأهل لذلك، على قولين:

- القول الأول: وبه قال الإمام الحافظ ابن الصلاح رحمه الله تعالى: وهو عدم إمكانية التصحيح أو التحسين أو التضعيف في هذه العصور المتأخِرة، وابن الصلاح رحمه الله تعالى عاش في آخر القرن السادس وأول القرن السابع الهجريين، حيث ولد سنة ٥٧٧هـ وتوفي ٦٤٣ هـ.

قال ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث والمشهور ب مقدمة ابن الصلاح ص ١٣، ما نصه: [إذا وجدنا فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مُصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته]، ثم ساق أدِلته على هذه المسألة وتتلخص في **أمرين**:

- ✓ قال: "إن الإسناد من عصرنا -عصر ابن الصلاح- إلى صاحب الكتاب أو الجزء الحديثي -في المصنفات المتقدمة- لا بد أن نجد في رواته من يعتمد على كتابه -يعني لا يعتمد على حفظ صدره وإنما يعتمد على كتابه- الذي رواه عن شيخه، وشيخه رواه عن شيخه وهكذا، ويكون عرِيًّا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان، -يعني: يكون في الغالب وفي العادة أننا نجد رواة الأجزاء الحديثية ورواة المصنفات غير ما ذكر من المصنفات المشهورة التي تشتمل على أحاديث لم تطرق فيما قبل، نجد غالبا من رواتها من يعتمد على كتابه ولا يعتمد على حفظه، ومن كان كذلك فإنه يكون في بعضهم أو الكثير منهم عارِياً عما يشترط في الحديث الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان-.
- ✓ قال: لو صح الحديث -أي هذا الحديث الذي حكم عليه هذا المتأخر بأنه حديث صحيح- لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة؛ وذلك لشدة فحصهم واجتهادهم واستقصائِهم بالحكم على الأحاديث المعروفة والمروية" -يعني: أن هذا الحديث الذي وجده ذلك المتأخر، وحكم عليه بالصحة أو الحُسن، لو كان فعلاً ثابتاً وصحيحاً لمر على علمائنا المتقدمين ولتحدثوا عن إسناده وصححوه أو حسنوه أو ضعفوه، أما وإنه لم يمر عليهم ولم يعرف لديهم، فهذا يدل على أنه حديث حادث، ولم يكن موجوداً في الزمن الأول.

- القول الثاني : وإليه ذهب جماهير العلماء من سلف الأمة وخلفها قالوا بجواز التصحيح والتحسين للأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو كان ذلك في عصور متأخرة.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى، بعد سياقه لرأي الحافظ ابن الصلاح رحمه الله تعالى: [والأظهر عندي جوازه، أي جواز التصحيح والتحسين لمن تمكن منه وقويت معرفته].

وقال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى: [وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث من التصحيح والتحسين في العصور المتأخرة من لدن ابن الصلاح إلى وقتنا الحاضر] **ولاشك أن الراجح هو ما عليه قول جماهير العلماء في هذه المسألة.**

أما ما ذكره ابن الصلاح من تعليلات، فهي غير مقبولة ويمكن الإجابة عنها بما يلي :

الجواب على تعليله الأول وقوله : "إن الإسناد من عصرِنَا لابد أن تجد في رواته من يعتمد على كتابه"، فنقول: إن هذا الكلام الذي ذكره رحمه الله تعالى، لم يوافقه أهل العلم عليه، إذ أنه يَلزم من كلامه أن كل أو أغلب من حدث من كتاب –وإن ضبطه– فإنه –أي هذا الراوي– لا يوصف بالحفظ والإتقان والضبط، فلا يعد على كلام ابن الصلاح حافظاً ولا ضابطاً ولا مُتقناً، وهذا غير صحيح وقد تقدم لنا في شرح تمام الضبط، الذي هو قيد من قيود الحديث الصحيح، أن الضبط عند أهل الحديث قسمان اثنان هما: **ضبط صدر، وضبط سطر وكتاب.**

فالقسم الثاني– الذي هو ضبط السطر والكتاب– يدخل فيه من أخرجه رحمه الله تعالى من أهل العلم ممن يعتمد على كتابه؛ بل إن ابن الصلاح في مقدمته في علوم الحديث، قد وصف من منع من التحديث من الكتاب بأنه متشدد، فقال: "من قال بأنه لا يصح تحديث المتحدث من الكتاب وإنما يفترض فيه أن يحدث من صدره وحفظه" ذكر هذا ورد عليه بأن من يقول هذا القول فإنه متشدد.

الجواب على الشبهة الثانية التي أوردها : أنه "لو كان هذا الحديث صحيحا لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة" فنقول: ما ذكره رحمه الله تعالى، غير وارد، إذ لم يذكر أحد من الأئمة المتقدمين أنهم قد أحاطوا بكل الأحاديث الصحيحة، بل إن أئمة من المعاصرين لابن الصلاح وممن بعده قد صححوا عددا من الأحاديث النبوية، فلم يلتفتوا لما ذكره ابن الصلاح ولم يتقيدوا به، بل خالفوه في هذا فصححوا عددا من الأحاديث النبوية التي لم يُحكم عليها بذلك من قبل، أي لم يحكم عليها الأئمة السابقون بأنها أحاديث صحيحة.

ومن هؤلاء: **أبو الحسن ابن القطان**، فقد صحح بعض الأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، التي لم يصححها الأئمة المتقدمون، وكذلك **الضياء المقدسي** فقد صحح عددا كثيرا من الأحاديث في كتابه المشهور الأحاديث المختارة وصحح في هذا الكتاب أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها، وكذلك سلك السلف الصالح من الأئمة المتأخرين هذا المنهج وهذا الطريق، وصححوا أحاديث لم يحكم الأئمة السابقون عليها بالصحة، وذلك مثل الحافظان: **المنذري وابن حجر**، وغيرهما ممن جاء بعدهما من أهل العلم إلى وقتنا الحاضر، فهم يجتهدون في الأحاديث وينظرون في أسانيدها ويحكمون عليها بالصحة وفقا لما فتح الله عز وجل عليهم في هذا المقام.

◈ **المسألة الثالثة:** أول من ألف في الصحيح المجرد:

أول من ألف في الصحيح مُطلقاً هو الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى وذلك في كتابه الجليل

"**الموطأ**"، ولكنه لم يدخل فيه الأحاديث الصحيحة والمرفوعة فقط، بل أدخل فيه معها الأحاديث المنقطعة، والأحاديث المرسلة، وأدخل فيها البلاغات، والآثار الموقوفة عن الصحابة والتابعين، ولهذا لا نستطيع أن نقول: إن موطأ الإمام مالك هو أول ما أُلف في الصحيح المجرد، **وإنما موطأ الإمام مالك يعد أول من أَلف في الصحيح مطلقا، أما الصحيح المجرد فأول من ألف فيه هو الإمام البخاري رحمه الله تعالى،** حيث ألف كتابه "الجامع الصحيح"، **ثم تلاه الإمام مسلم ابن الحجاج النيسابوري رحمه الله تعالى،** فألف بعد قليل من زمن تأليف صحيح البخاري، كتابه "الجامع الصحيح" المعروف بصحيح الإمام مسلم.

قد يقول قائل: ورد عن الإمام الشافعي أنه قال: "ما على ظهر الأرض من كتاب في العلم بعد كتاب الله عز وجل أصح من كتاب مالك"، وهذا يعني أن أول من ألف في الصحيح المجرد هو الإمام مالك، صحيح أن مراد الإمام الشافعي موطأ الإمام مالك، لكنه قال ذلك قبل تصنيف الصحيحين، صحيحي البخاري ومسلم، وإذا عُلم هذا فالصحيحان أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى.